

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلمين للدراسات العليا في النجف الأشرف
قسم القانون العام



وسائل تسوية الخلافات التجارية الدولية في ضوء أحكام اتفاقية
منظمة التجارة العالمية

أطروحة دكتوراه مقدمة من الطالب

وجدي كامل متعب البلداوي

كجزء من متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في القانون العام

بإشراف

الدكتور خالد عكاب حسون

أستاذ القانون الدولي العام في كلية الحقوق جامعة تكريت

م ٢٠٢٣

هـ ١٤٤٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

[إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا

بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا]

صدق الله العظيم

سورة النساء آية (٥٨)

الإهداء

لى

وطني الحبيب العراق

ولى كل من سالت وماؤهم في سبيله

لى من قال سبحانه وتعالى فيهما [وَانْخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّرِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ

ذُرِّيَّتِي كَمَا رِيَّانِي صَغِيرًا] سورة الإسراء الآية (٢٤)

لى زوجتي وأولادي

لى كل من علمني حرفاً

لى كل من نوز وبني بالعلم

لى كل من ساهم في نخت كلمة من هذا العمل المتواضع

ولى كل من دعا الله لي بالتوفيق ... أهدي إليهم هذا الجهد.

شكر و عرفان

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الانبياء والمرسلين
وعلى آل بيته الطيبين الطاهرين وأصحابه المنتجبين.

واعتزافاً للأهل الفضل بفضلهم، وجد لزاماً علي أن أتقدم بالشكر الجزيل لي كل
من أسهم في أن يرى هذا العمل النور، ومن باب الاعتراف بالفضل أشكر
مؤسسي وإدارة وأساتذة معهد العلمين للدراسات العليا التي سخرت لنا فرصة
الوصول إلى ما نبغي إليه من العلم والمعرفة وأشكر الدكتور خالد عكاب حسون في
جامعة تكريت الذي عالج قلتي خبثي في البحث بسعة صدره وباستعداده الدائم
للنصح والتوجيه، وأتوجه بالشكر الجزيل لي كل أستاذ أسهم في نشر العلم.

وأخيراً أشكر كل من قدم لي عوناً أو مسرة لي معروفاً أو أياً لي نصحاً خلال مدة إعداد
هذه الأطروحة فجزاهم الله عني كل خير سائلاً المولى عز وجل أن يجزي الجميع خير الجزاء، وأن
يكتب لهم التوفيق والسداد.

List of Abbreviations

(AB) = Appellate Body

(DSB) = Dispute Settlement Body

(DSU) = Dispute Settlement Understanding

(EC) = European Communities

(EU) = European Union (officially European Communities in(wto))

(GATS) = General Agreement on Trade in Services

(GATT) = General Agreement on Tariffs and Trade

(TRIPS) = Agreement on Trade – Relate Aspects of Intellectual Property Rights

(ITO) = International Trade Organization

(IBRT) = International Bank for Reconstruction and Development

(IMF) = International Monetary Fund

(US) = The United States

(UN) = United Nations

(WIPO) = World Intellectual Property Organization

(WTO) = World Trade Organization

(WP) = Working Procedures for Appellate Body Review

(UNCTAD) = United Nations Conference on Trade and Development

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية

International Centre for Trade and Sustainable Development

(ICTSD) المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة

قائمة المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
١	المقدمة
١٢٤-٥	الباب الأول: التعريف بوسائل تسوية الخلافات التجارية الدولية في إطار اتفاقية منظمة التجارة العالمية
٥٧-٦	الفصل الأول: الوسائل الودية لتسوية الخلافات التجارية الدولية
٣١-٧	المبحث الأول: الوسائل الثنائية (المشاورات)
٨	المطلب الأول: ماهية للمشاورات التجارية
٨	الفرع الأول: تعريف المشاورات أو التشاور
١٠	الفرع الثاني: الطبيعة القانونية للمشاورات في نظام تسوية الخلافات
١٣	الفرع الثالث: مبادئ وأهداف المشاورات
١٨	المطلب الثاني: إجراءات المشاورات
١٩	الفرع الأول: طلب المشاورات
٢١	الفرع الثاني: عملية التشاور
٢٣	الفرع الثالث: نتائج المشاورات التجارية
٢٧	المطلب الثالث: أهداف المشاورات وتقييمها كوسيلة لتسوية الخلافات التجارية الدولية
٢٧	الفرع الأول: أهداف المشاورات
٢٩	الفرع الثاني: مزايا وعيوب المشاورات
٣٢	المبحث الثاني: تسوية الخلافات التجارية الدولية عن طريق طرف ثالث
٣٣	المطلب الأول: الوسائل الودية الأخرى لتسوية الخلافات التجارية الدولية
٣٤	الفرع الثاني: المساعي الحميدة: Good offices
٣٦	الفرع الثاني: التوفيق (Conciliation)
٤٢	الفرع الثالث: الوساطة (Mediation)
٤٨	المطلب الثاني: خصائص الوسائل الودية والتمييز فيما بينها في إطار WTO
٤٨	الفرع الأول: خصائص الوسائل الودية لتسوية الخلافات التجارية الدولية

٥٠	الفرع الثاني: التمييز بين الوسائل الودية لتسوية الخلافات
٥٤	الفرع الثالث: أسباب ندرة اللجوء إلى الوسائل الودية
-٥٨	الفصل الثاني: الوسائل القضائية لتسوية الخلافات التجارية
٥٩	المبحث الأول: تنظيم فرق التسوية القضائية
٦٠	المطلب الأول: إنشاء فرق التسوية القضائية
٦١	الفرع الأول: إجراءات طلب إنشاء فريق التسوية القضائية
٦٢	الفرع الثاني: قرار إنشاء فريق التسوية القضائية
٦٤	المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لفريق التسوية القضائية
٦٤	الفرع الأول: أعضاء فريق التسوية القضائية ومؤهلاته
٦٨	الفرع الثاني: اختيار فريق التسوية وتعيينه
٧١	المطلب الثالث: إجراءات فريق التسوية
٧٢	الفرع الأول: التقييم الموضوعي للخلاف المعروض عليها
٧٤	الفرع الثاني: ممارسة الاقتصاد القضائي
٧٨	الفرع الثالث: المساعدة الإدارية والفنية لفرق التسوية
٨٥	المبحث الثاني: أحكام عمل فرق التسوية القضائية
٨٦	المطلب الأول: الادعاء أمام فرق التسوية القضائية
٨٦	الفرع الأول: أسباب الادعاء
٩٥	الفرع الثاني: أطراف الادعاء
١٠١	الفرع الثالث: التدخل في الدعوى
١٠٦	المطلب الثاني: الأساس القانوني لعمل فرق التسوية القضائية
١٠٧	الفرع الأول: الاتفاقيات الدولية
١٠٨	الفرع الثاني: السوابق القضائية
١١٠	الفرع الثالث: المبادئ العامة للقانون
١١٣	الفرع الرابع: العرف التجاري
١١٤	المطلب الثالث: إصدار التقرير النهائي لفريق التسوية
١١٥	الفرع الأول: مدد العمل لإصدار التقرير
١١٩	الفرع الثاني: إجراءات إصدار التقرير النهائي

١٢٥-	الباب الثاني: الآثار المترتبة على إصدار توصيات وقرارات جهاز تسوية الخلافات
١٦٩-١٢٦	الفصل الأول: المراجعة الاستثنائية لقرارات فرق التسوية القضائية
١٢٧	المبحث الأول: إنشاء جهاز الاستئناف
١٢٨	المطلب الأول: تشكيل واختصاص جهاز الاستئناف
١٢٨	الفرع الأول: تشكيل جهاز الاستئناف
١٣٠	الفرع الثاني: طبيعة عمل جهاز الاستئناف
١٣١	الفرع الثالث: اختصاصات جهاز الاستئناف
١٣٢	المطلب الثاني: نطاق المراجعة الاستثنائية
١٣٣	الفرع الأول: أطراف الاستئناف
١٣٥	الفرع الثاني: النظر في الجوانب القانونية المرفوعة إلى جهاز الاستئناف
١٣٨	المطلب الثالث: إجراءات عمل جهاز الاستئناف
١٣٨	الفرع الأول: استكمال عمل التحليلات اللازمة
١٤٢	الفرع الثاني: استئناف تقييم فرق التسوية للدليل
١٤٤	الفرع الثالث: إحالة الخلاف إلى فرق التسوية
١٤٩	المبحث الثاني: دور جهاز الاستئناف في تسوية الخلافات التجارية
١٥٠	المطلب الأول: دور جهاز الاستئناف في التفسير
١٥١	الفرع الأول: منهجية جهاز الاستئناف في التفسير
١٥٣	الفرع الثاني: نطاق جهاز الاستئناف في التفسير
١٥٤	الفرع الثالث: شروط التفسير ومبادئه
١٥٨	المطلب الثاني: إجراءات المراجعة الاستثنائية
١٥٨	الفرع الأول: إجراءات العمل في المراجعة الاستثنائية
١٦٧	الفرع الثاني: إصدار تقرير جهاز الاستئناف وتعميمه واعتماده
١٧٠	الفصل الثاني: تنفيذ التوصيات والقرارات الصادرة عن جهاز تسوية الخلافات
١٧٢	المبحث الأول: الامتثال لآليات تسوية الخلافات و مدى امتثال التشريعات العراقية لأحكام الاتفاقيات المشمولة
١٧٣	المطلب الأول: الامتثال لآليات تسوية الخلافات
١٧٤	الفرع الأول: الامتثال الفوري لقرارات جهاز تسوية الخلافات
١٧٧	الفرع الثاني: الحلول المتوفرة في حال تعثر الامتثال الفوري
١٨٢	المطلب الثاني: مدى امتثال التشريعات العراقية لأحكام الاتفاقيات المشمولة
١٨٤	الفرع الأول: الامتثال لأحكام اتفاقية الجوانب المتصلة في الملكية الفكرية (التريس) (TRIPS)

١٨٧	الفرع الثاني: الامتثال لأحكام اتفاقيات التجارة الدولية في السلع (الجات) (GATT)
١٨٨	الفرع الثالث: لامتثال لأحكام اتفاقية التفاهم بشأن قواعد وإجراءات تسوية الخلافات
١٨٩	الفرع الرابع: الامتثال لأحكام اتفاقية إجراءات الاستثمار المتعلقة بالتجارة (الترمس) (TRIMS)
١٩١	المبحث الثاني: الإجراءات المتاحة حال عدم الامتثال للقرارات والتوصيات
١٩٢	المطلب الأول: طلب التعويض
١٩٢	الفرع الأول: مفهوم التعويض
١٩٧	الفرع الثاني: مضمون التعويض
١٩٩	الفرع الثالث: خصائص التعويض
٢٠٢	المطلب الثاني: الترخيص باتخاذ التدابير المضادة
٢٠٣	الفرع الأول: مفهوم التدابير المضادة
٢٠٦	الفرع الثاني: إجراءات اتخاذ التدابير المضادة في إطار منظمة التجارة العالمية
٢٠٩	الفرع الثالث: خصائص التدابير المضادة
٢١٥	الخاتمة
٢٢٢	قائمة المصادر
	الملاحق
i	مستخلص الرسالة باللغة الإنكليزية

المستخلص

تناولت في هذه الأطروحة وسائل تسوية الخلافات التجارية الدولية في ضوء أحكام اتفاقية منظمة التجارة العالمية، إذ أنها لم تغفل عن أهمية الوسائل الودية لتسوية الخلافات، بل أوجبت اللجوء الى هذه الوسائل بدايةً، كما هو الحال في عملية المشاورات، للوقوف على مدى إمكانية التوصل الى حلول ودية للخلافات التجارية الدولية، وإذا لم يتم التوصل الى حلٍ للخلاف عبر هذه الوسيلة فيصار حين إذ إلى الوسائل القانونية عن طريق تشكيل فرق التسوية القضائية لحسم الخلاف التجاري.

ومن مزايا تقارير فرق التسوية في إطار منظمة التجارة العالمية وجود نظام خاص لاستئناف التوصيات والاستنتاجات التي يتضمنها تقرير فريق التسوية أمام جهاز الاستئناف. إذ يقوم جهاز الاستئناف بتصديق أو تعديل أو إلغاء قرارات وتوصيات فرق التسوية ومن ثم إرسال هذه التقارير إلى جهاز تسوية الخلافات في منظمة التجارة العالمية للمصادقة عليها واعتمادها ومراقبة تنفيذها. وأصل التنفيذ يتمثل بسحب الاجراء المخالف لنظام المنظمة وإزالة مظاهر المعاملة التمييزية بين السلع والخدمات الوطنية والاجنبية ضمن مدة معقولة من الوقت، وهذه المدة يتم تحديدها أما بأن يقترحها العضو المعني شريطة أن يقرها جهاز تسوية الخلافات، أو يتم تحديدها بالاتفاق المتبادل بين أطراف الخلاف، وإذا تعذر ذلك فيصار الى التحكيم الملزم وهو الحل الثالث لتحديد المدة الزمنية المعقولة للتنفيذ، إلا أن ذلك قد لا يكون متاحاً في جميع الاحوال.

و لأطراف الخلاف أن يدخلوا في مفاوضات للاتفاق على التعويض الذي هو إجراء وقتي وطوعي ينتهي بسحب العضو المعني بالتنفيذ الإجراء المخالف، وإن تعذر التوصل الى اتفاق على التعويض يفتح الابواب أمام الطرف المدعي المحسوم لصالحه الخلاف بأن يلجأ إلى تعليق تطبيق التنازلات والامتيازات الأخرى (التدابير المضادة) وهو الملاذ الأخير بعد استحصال موافقة جهاز تسوية الخلافات على هذا التعليق.

وقد توصلت الأطروحة إلى ضرورة ممارسة جهاز الاستئناف سلطة تقديرية في تكملة التحليلات القانونية، لتمكينها من المراجعة الفعالة مع قدر مناسب من الاحترام لاستنتاجات فرق التسوية، وكذلك ينبغي توسيع نطاق المراجعة بواسطة الاستئناف لقرارات فرق التسوية لتشمل

ر

القرارات الواقعية المختلطة بقضايا الواقع والقانون، وأن تتاح للطرف المعني بها فرصة استئنافها. وكذلك ضرورة السعي لإيجاد نظام تنفيذ جماعي، أو أن تنص المنظمة على توقيع العقاب من جانبها لإجبار الطرف الممتنع عن تنفيذ التزاماته الواردة في اتفاقيات المنظمة والقرارات والتوصيات الصادرة من جهاز تسوية الخلافات.